كل ما يعلمه الانسان وان كان خيرا يجب ان يعلمه من كل احد فاذا
لم هذا السائل عن العلم به اضر بالمسئول حيث جعله ينطق
بما لا يريده او يكذب فان من لم ينطق اثر في نفس السائل حرارة
ويقول لو كنت عنده بمكانة ما سترعني ما سالته فينقص
من خلوص مودته التي كانت له في نفسه ولو حصلت تهمة
في نفسه تؤديه الى مثل هذا الفعل فليس له ذلك شرعا ولا عقلا
ولا مروة وهذا باب قل ان يتبع الامن خبيث الباطن لا دين له
وفي السيرة قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه ومن امراض الاقوال الامنتان والتحدث بما
يفعله من الخير مع الشخص على طريق المن والاذي وواه لما كان
يسوءه ذلك ويحبط اجر ذي المنة فان الله قد ابطل ذلك العمل
بقوله يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذي
واي واه اعظم من المن فانه اذي نفسي وواه انه لا يدري
انه اوصل اليه ما كان في يديه الا ما هو له في علم الله وان ذلك
الخير انما كان امانة بيده ما كان له لكن لم يعرف صاحبها فلما
اخبر بها بالعطا من عين الله في نفس الامر حينئذ يعرف صاحب
تلك الامانة فشكر الله على ادائها ومن اعطى بهذا النظر فلا يمنع
منه منة اصلا ومن امراض الاقوال ان ينعل الرجل الخير مع بعض
اولاده لا مرة في نفسه وبعض اولاده ما ينعل معهم ذلك الخير ويقول
له قائل بحضور من لم ينعل معه ذلك من اولاده لم لم تعدل ذلك
مع هذا الولد الاخر فهذا من فضول الكلام حيث قال بحضور
ولده فيثمر في نفس الولد عداوة لابيه ولا ينفع هذا الامر جاهل
كثير الفضول فانها كلمة شيطانية وليس لها وابعد وقوعها
واما قبل وقوعها فقد واها ان ينظر في قول النبي صلى الله عليه وسلم
من حسن كلام المرء تركه ما لا يعنيه ومن امراض الاقوال ايضا

ان يقول

الانسان انا اقول الحق ولا ابالي غضب على السامع ذلك او لم يغضب
عليه من غير ان ينظر الى فضول القول ومواطنه ثم يقول قلت
لفلان الحق وغضب عليه سامعه وبرك نفسه وجرح غيره ونسي
قول تعالى في الاخير في كثير من نجواهم وهو واحد من العلة الدواء
الا في الاخير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او لها مواطن وصفة
مخصوصة وهو ان يامره في السر لا في الجهر فان الجهر علة لا يشعر بها
لانه قد يغيظ لغير الله ثم قال الله تعالى او معروف وقول المعروف
هو القول في موطنه الذي عينه الله ويرجو حصول الفائدة به
في حق السامع فهذا معنى او معروف ممن لم ينعل فهو جاهل وان
اوهى العلم ثم قال الله تعالى او اصلاح بين الناس فيعلم ان
مراد الله التواد والتحابب فيسعى في ذلك وان لم يجعل الكلام
في موضعه اذي الى التقاطع والتناحر والتدابر ثم بعد هذا
كله قال في حق المتكلم ومن ينعل ذلك ابتغاء مرضات الله
ولا يكون ذلك الا ممن يعلم ما يرضى الله ولا يعلم ما يرضى الله الا
بالعلم بما شرع الله في كتابه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
فيرى عند ما يريد ان ينطق بالامر هل تحقق نظقه في ذلك الموطن
يرضى الله من جميع الوجوه فان وجد وجها يقدح فيه فالكل غير
مقبول وغير مرضي عند الله فانه لا يحتمل التجزي والانقسام
وهذا موضع غلط وواه ما قلناه من العمل المشروع والعمل
بما يرضى الله ومن امراض الاقوال ايضا تغيير المنكر على شخص معين
من سلطان وغيره دون ان يعلم وواه ومعرفة الميزان في ذلك
وبراءة في نفسه من كل منكر يعلم ان الشرع ينكر عليه في مذهبه
واجتهاده لا غير ولا يلزمه ما هو عند غيره منكر وعنده مباح
ثم الذي عند منكر ينظر الى من يغير عليه ذلك ان كان من هو عنده
معروف كالنبيذ عند الحنفي المتخذ من التمر اذا راه يشربه او يتوضا به

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)